

188017 - هل يدعو في وليمته الفقراء فقط ، دون الأقارب والأصدقاء ؟

السؤال

ما حكم أن تُقام الوليمة فيُطعم فيها الأيتام والمساكين بدلاً من دعوة الأصدقاء والأقارب ، هل تحل البركة في النكاح إن فُعلت الوليمة بهذه الصورة ؟ وهل يجب في الوليمة دعوة الأصدقاء والأقارب ؟ أرجو التفصيل في هذا الموضوع مع ذكر الخيارات البديلة المتاحة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى البخاري (5177) ومسلم (1432) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ) إِلَّا أَنْ الْبَخَارِيُّ أَوْقَفَهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ .
قال الحافظ رحمه الله :

" أَيُّ أَنَّهَا تَكُونُ شَرَّ الطَّعَامِ إِذَا كَانَتْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ " إِذَا خُصَّ الْغَنِيُّ وَتُرِكَ الْفَقِيرُ أَمْرًا أَنْ لَا نُجِيبُ " انتهى من "فتح الباري" (245/9) .

والمشروع دعوة الكافة ، من الأقارب والأصدقاء والصالحين ، ومن أمكن دعوتهم من الفقراء والمساكين ونحوهم ، وبذلك تحصل البركة وتعم المصلحة .

وكما أنه لا يشرع قصرها على الأغنياء أو الأصدقاء ، فكذا لا يشرع قصرها على الفقراء ؛ لأن الوليمة طعام شكر وسرور ، وهذا يقتضي أن لا يمنع منها قدر المستطاع من يحزنه المنع من الأقارب والمعارف ؛ فإن مثل ذلك قد يؤدي إلى قطيعة الرحم وسوء الجوار والهجر والمعادة .

" ولما غزا بسطام بن قيس الشيباني مالك بن المنتفق الضبي ، وأثبتته عاصم بن خليفة الضبي ، شدَّ عليه فطعنه وهو يقول:
هذا وفي الجفلى لا يدعوني .

كأنه حقد عليه حين كان يدعو أهل المجلس ويدعه " .

انتهى من "البخلاء" للجاحظ (ص: 278) .

ودعوة الجفلى هي الدعوة العامة إلى الطعام من غير تخصيص .

كما لا يمنع منها الفقراء والمحتاجون حتى لا يكون طعامها شر الطعام .

فالمشروع دعوة الأهل والأقارب والجيران والأصحاب وأهل الخير والصلاح والفقراء والمساكين ، قدر المستطاع ، وإنما تتم البركة بذلك ، لا بفعل ما قد يؤدي إلى الهجران والمقاطعة .

قال ابن بطال رحمه الله :

" دعا ابن عمر في دعوته الأغنياء والفقراء ، فجاءت قريش والمساكين معهم " .
" شرح صحيح البخارى " (7 / 289) .

وجاء في "الفتاوى الهندية" (5 / 343) :

" وَوَلِيْمَةُ الْعُرْسِ سُنَّةٌ ، وَفِيهَا مَثُوبَةٌ عَظِيْمَةٌ وَهِيَ إِذَا بَنَى الرَّجُلُ بِأَمْرَاتِهِ ؛ يَنْبَغِي أَنْ يَدْعُوَ الْجِيرَانَ وَالْأَقْرَبَاءَ وَالْأَصْدِقَاءَ ، وَيَذْبَحَ لَهُمْ وَيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا " انتهى .

وقال الرملي في "نهاية المحتاج" (6 / 373):

" يَدْعُوَ جَمِيعَ عَشِيرَتِهِ وَجِيرَانِهِ أَغْنِيَاءَهُمْ وَفُقَرَاءَهُمْ دُونَ أَنْ يَخُصَّ الْأَغْنِيَاءَ " انتهى .

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله أن من السنة في الوليمة أن يدعو الصالحين إليها ، فقراء كانوا أو أغنياء ، لقوله صلى الله عليه وسلم :

(لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي) رواه الترمذي (2395) وحسنه الألباني في " صحيح الجامع " (7341) .
"آداب الزفاف" (ص 74) .

راجع للفائدة إجابة السؤال رقم (131252) ، ورقم (83806).

والله أعلم .